



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: التاريخ

**الأوقاف المغربية في الحجاز من خلال كتاب
العقد الثمين لتقي الدين الفاسي
(775-832هـ / 1373-1428م)**

مذكرة مكملة لنيل شادة الماسترخصص: تاريخ وسيط

إعداد الطالب:

خليل بن عيسى

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
مراد لكحل	أستاذ مساعد -أ-	رئيسا
محمد الصديق محمودي	أستاذ مساعد -أ-	مشرفا
طارق بن زاوي	أستاذ مساعد -ب-	مناقشا

السنة الجامعية: 1436-1437هـ / 2015-2016م

1985



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: التاريخ

الأوقاف المغربية في الحجاز من خلال كتاب

العقد الثمين لتقي الدين الفاسي

(775-832هـ / 1373-1428م)

مذكرة مكملة لنيل شادة الماسترخصص: تاريخ وسيط

إعداد الطالب:

خليل بن عيسى

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
مراد لكحل	أستاذ مساعد -أ-	رئيسا
محمد الصديق محمودي	أستاذ مساعد -أ-	مشرفا
طارق بن زاوي	أستاذ مساعد -ب-	مناقشا

السنة الجامعية: 1436-1437هـ / 2015-2016م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ

شكر وتقدير:

الحمد لله القديم فلا أول لوجوده، الدائم الكريم فلا آخر لبقائه ولا نهاية لوجوده المنزه عن التغيير فلا ينجو منه سواه

وصلى الله على رسوله محمد سيد العرب والعجم المبعوث إلى جميع الأمم وعلى اله وصحبه أجمعين ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين

يسعدني أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتتان والعرفان إلى من شرفني بالتلمذ على يديه ،منحني من فكره الرشيد ورأيه السديد ما أعانني على هذه الرسالة ووطأ لي العقبات وذيل لي الصعوبات بتوجيهاته السامية و إرشاداته الكريمة فتمكنت في الخوض في موضوع الرسالة ،بعزم وثقة و يقين فكل الشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل محمودي محمد الصديق الذي سعدت بإشرافه على الرسالة وبما قدمه لي من توجيهات وتوصيات ولم يبخل علي بأي مساعدة طيلة فترة الإشراف
فله مشاعر الاحترام والتقدير والشكر وجزاه الله خيرا.....

مَقْدِمَةٌ

مقدمة:

الإنسان ميسر لما خلق له، والدراية بأساليب الكسب والعيش ومتطلبات الحياة الدنيوية قسمة بين الناس، لذلك فاختلاف القدرات العقلية والبدنية والمعرفية والتفاوت في الغنى والفقير، وفي خضم هذا الإختلاف إنما ليتخذ الناس بعضهم لبعض إخوانا، فالفرد في المجتمع الإسلامي هو في حاجة إلى جهد غيره ومعاونته وتضامنه من منطلق هذا التفاوت، فقد تصيبه من المعوقات التي قد تمنعه من الكسب والسعي وتدفع به إلى الفقر والفاقة، وبما أن التشريع الإسلامي الموسوم بمصدره الرباني الذي جعله معصوما، فقد تضمن الأحوال التي يعجز فيها الإنسان عن الكسب بانشغاله بطلب العلم أو أداء عبادة، لذلك أعد الإسلام الحياة للإنسان إعدادا متكاملًا، فهو الذي أطعمه من جوع وآمنه من خوف فأورد مضامين تشريعية تحقق له الأمن والخير والسعادة ومن ضمن هذه التشريعات ما يتعلق بمعاني وقيم التضامن والتكافل وكل ما يرتبط بأحوال الفقراء والمساكين وممن يجب إسعافهم، فجعل الإسلام لذلك موارد مالية تكفل وجود هذه القيم منها زكاة الأموال بأنواعها والذور والكفارات والوصية والأضاحي والجرايات والأوقاف، هذه الأخيرة التي اتسع مجالها بين المسلمين مشرقا ومغربا.

-دواعي اختيار الموضوع:

ما حفزنا وشد اهتمامنا لدراسة هذا الموضوع دراسة تاريخية مضمونها الحديث عن أوقاف المغاربة في بلاد الحجاز من خلال كتاب العقد الثمين، من خلال محاولة إبراز دور الفرد المغربي في حياة المجتمع الإسلامي بما قام به من أعمال البر والإحسان اتجاه المؤسسات التعبدية والتعليمية والصحية بغية منهم في الأجر والثواب وهو ما يوضح الشعور الفردي بالمسؤولية الجماعية وفق قيم حضارية عالية لم يشهدها أي مجتمع من المجتمعات، والتعرف على جوانب الحياة الاجتماعية للمجتمع الإسلامي ومدى إلتزام المسلمين بالقيم السامية للإسلام الذي أبدى اهتماما كبيرا بمعالجة مشكلة الفقر والفقراء من خلال المنظومة التشريعية التي جاء بها، ونظرته إلى المال من حيث وجوب إنفاقه وتحريم اكتنازه، كما تكمن

أهمية الموضوع في معرفة كثير من جوانب الحياة الاقتصادية وتأثيرها على المجتمع الإسلامي والسلطة كذلك لما للمال والإمكانات الاقتصادية من تأثير على الحياة السياسية للبلاد الإسلامية والاستدلال على مدى درجة الاستجابة لأحكام المشرع الإسلامي ومبادئه في المعاملات المالية وما أوجبه من ضرورة التكافل الاجتماعي ومحاربة الفاقة والحرمان.

الدراسات السابقة:

بعد المراجعة والبحث تبين لنا أن موضوع الدراسة لم يهتم به بشكل كبير من قبل ولم تنفرد له دراسة علمية متخصصة تتحدث عن أوقاف المغاربة في الحجاز خاصة من كتاب العقد الثمين، باستثناء ما كتب عن الوقف وهي دراسات فقهية نظرية بعيدة عن الطرح التاريخي.

إشكالية البحث:

لمعالجة هذا الموضوع والبحث في حيثياته لا بد من النظر في بعض الإشكاليات المتعلقة به والإجابة على بعض التساؤلات التي تراود الباحث وهو يدرس هذا الموضوع فكانت الإشكالية الرئيسية كما يلي:

- ما هي الأوقاف المغربية في الحجاز كما تناولها كتاب العقد الثمين؟

وتتدرج تحتها عدة أسئلة ثانوية:

- ما معنى الوقف؟ وما دليل مشروعيته؟

- من هو تقي الدين الفاسي؟ إلى أي مدى يمكن الوقوف على منهجه في الكتابة التاريخية؟

- ما هي محتويات كتاب العقد الثمين؟

خطة البحث:

أما خطة الدراسة التي اعتمدها لمعالجة هذا الموضوع فإنها تكونت من مقدمة وثلاثة فصول و خاتمة وقائمة المصادر والمراجع وقد جاءت هذه الخطة متضمنة لعناصر الموضوع على النحو التالي:

الفصل الأول بعنوان تعريف الوقف ودليل مشروعيته و تضمن أربعة عناصر من تعريف الوقف ودليل مشروعيته وأنواعه وشروطه والفائدة منه.

الفصل الثاني تناولت فيه شخصية تقي الدين الفاسي و اندرج تحته خمسة عناصر بداية من تعريف الفاسي ومولده ونشأته ورحلاته ومؤلفاته ووفاته.

أما الفصل الثالث جاء بعنوان الأوقاف من خلال كتاب العقد الثمين تضمن هذا الفصل خمسة عناصر بداية بالتعريف بالكتاب ومدى نسبته لمؤلفه و منهجه والعنصر الخامس بعنوان أوقاف المغاربة بالحجاز. و الخاتمة جاءت عبارة عن نتائج لهذا البحث.

منهج البحث:

للإجابة على الإشكاليات المطروحة اعتمدت على المنهج التاريخي والمنهج الوصفي ،لأنهما المنهجان الملائمان لطبيعة الدراسة،حيث قمت بجمع المادة العلمية من الروايات التاريخية التي أوردتها المصادر ووصفها وتقصي الحقائق والتطورات التاريخية.

صعوبات البحث:

لقد واجهتنا أثناء إعداد هذا البحث بعض الصعوبات والعقبات أهمها:

1-صعوبة الوصول إلى المادة العلمية المتناثرة في بطون المصادر المختلفة كمصادر الحوادث التاريخية وكتب التراجم والوفيات ومصادر الفقه الإسلامي مما يصعب مهمة الباحث في الوصول إلى المادة العلمية ،إذ يتطلب ذلك كثيرا من الوقت والجهد من اجل تجميعها وتصنيفها ثم تحليلها وتصنيفها.

2- قلة الدراسات التاريخية التي معالجة مثل هذه المواضيع التي تتطلب أدوات منهجية وعلمية خاصة ودراية ببعض مصطلحات و مسائل الفقه الإسلامي.

3- الوقت غير كافي المسموح به لإعداد هذا البحث وعدم توفر الجو العلمي المناسب في مكاتب الجامعة لسوء التنظيم والتسيير مما زاد في صعوبة الحصول على المادة العلمية.

4- صعوبة الحصول على بعض المصادر التاريخية للفترة في قيد الدراسة.

مصادر البحث ومراجعته:

تتوعت مصادر ومراجع البحث من حيث أشكالها من كتب الفقه وكتب التراجم والقواميس، ولعل من أهم المصادر التي اعتمدت عليها ما يلي:

-**السخاوي:** هو شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمان بن محمد بنابي بكر بن عثمان(ت 902هـ-1496م) مؤلف كتاب الضوء اللامع لأهل القرن التاسع والذي أفادني في التعريف بشخصية تقي الدين الفاسي.

الفاسي: هو محمد بن احمد بن علي بن محمد بن محمد بن عبد الرحمان الفاسي المكي المالكي (ت 832 -1428م) والذي استفدت من كتبه المتنوعة منها كتاب "العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" وكتاب "الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة" في بحثي هذا.

-**ابن منظور:** هو محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي(ت711هـ-1311م) صاحب كتاب لسان العرب والذي اعتمدت عليه في تعريفي للأوقاف.

من أهم المراجع التي عدت إليها في هذه الدراسة كتاب "التاريخ والمؤرخون بمكة من القرن الثالث هجري إلى القرن الثالث هجري" لمؤلفه الهيلة محمد الحبيب الذي خدمني في الفصل الثاني والثالث.

الفصل الأول: تعريف الوقف

ودليل مشروعيته

1- تعريف الوقف

2- مشروعية الوقف

3- حكمة مشروعيته

4- شروط الوقف

5- أنواع الوقف

1- تعريف الوقف:

إهتم العلماء بدراسة الوقف لأنه من أعظم القربات إلى الله تعالى وقد دل على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع وحمل الصحابة -رضي الله عنهم الصدقة الجارية- على الوقف.

لغة: الوقف أو الوقوف هو خلاف الجلوس وقف بالمكان (بفتح القاف) وقف (بسكون القاف) ووقوف فهو واقف والجمع وقف بضم الواو و سكون القاف ويقال وقفت الدابة تقف وقوفا وقفتها أنا وقفا وقفت الدابة جعلها تقف.¹

الوقف عند الفقهاء هو حبس المال يمكن الانتفاع به وصرف منفعته لجهة معينة ويجوز في الخيرات ابتداء وانتهاء وفي غيرها ابتداء وينتهي بالخيرات .²

الوقف هو تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة ،تصرف منفعته إلى جهة بر تقربا إلى الله تعالى³، والوقف هو حبس العين ،كمسجد أو بستان أو مدرسة عند التملك للناس وتسبيل منافعها أي منع العين من أن يمتلكها احد الناس أو يستفيدوا من منافعها وثمراتها وخيرها تبعا لرغبة الإنسان الواقف ولا يجوز للواقف بعد ذلك التصرف فيها أو الرجوع في الوقف.⁴

¹ ابن منظور، لسان العرب، دار صادر ،نسقه وعلق عليه ووضع فهارسه، علي مشيري، ج9، ط1، بيروت، 1990، ص359.

² المار ودي، الحاوي ، الكبير، تحقيق علي ابن معوض ، عادل احمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، دط، 1994، ص511.

³ المقدسي، المغني ، تحقيق، عبد الله بن عبد المحسن ، عبد الفتاح محمد بن الحلو ، دار الكتاب العربي، ج8، دط، 1972، ص 184 .

⁴ الموسوعة العربية العالمية ، ج 27، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ط1، الرياض، 1999، ص120.

نجد الوقف عند الفقهاء المالكية كابن عرفة حيث يقول "هو إعطاء منفعة الشيء مدة وجوده لازماً بقاءه في ملك معطية ولو تقدير .¹

1- مشروعية الوقف :

من القرآن الكريم :

رغب الله سبحانه وتعالى ، للوقف من خلال كتابه العزيز بقوله " لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ " .²

وقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ" .³

وقوله تعالى "... وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ " ،⁴ وقوله تعالى: " مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً " ،⁵

من السنة النبوية :

وردت عدة أحاديث عن الرسول _صلى الله عليه وسلم_ تشير إلى أهمية الوقف منها ما رواه أبو هريرة * رضي الله عنه- عن الرسول _صلى الله عليه وسلم_ انه قال

- : "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له " .⁶

¹ الرصاع ، شرح حدود ابن عرفة ، تحقيق ، محمد أبو جغان ، الظاهر المعموري ، دار الغرب الإسلامي ، ج1 ، ط1 ، بيروت ، 1993 ، صفحة 359 .

² سورة آل عمران ، الآية ، (92) .

³ سورة البقرة الآية ، (267) .

⁴ سورة البقرة الآية ، (272) .

⁵ سورة البقرة الآية ، (245) .

⁶ الترمذي ، سنن الترمذي ، تحقيق ، محمد فؤاد عبد الباقي ، كتاب الأحكام ، باب الوقف ، ج3 ، دار الفكر ، بيروت ، دط ، دت ، ص660 .

الفصل الأول: تعريفه الوقف ودليل مشروعيته

وما رواه ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: أصاب عمر رضي الله عنه بخبير أرضا فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أصبت أرضا لم أصب مالا قط يقس منه فكيف تأمرني به؟ قال إن شئت حبست أصلها وتصدق بها فتصدق بها عمر، انه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقريبى وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح عن من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متومل فيه .¹

- قال النووي في شرح مسلم هذا الحديث دليل على صحة الوقف وانه مخالف لشوائب الجاهلية وهذا مذهبنا ومذهب الجماهير.

وفيه: إن الوقف لا يباع ولا يوهب ولا يورث إنما يتبع فيه شرط الوقف فيما كان موقفا للشرع. وفيه: صحة شرط الواقف.

وفيه: فضيلة الوقف وهي الصدقة الجارية.

وفيه: فضيلة الإنفاق مما يحب الواقف.

وفيه: فضيلة ظاهرة لابن الخطاب رضي الله عنه .

وفيه: انه يجوز للمتولي على الوقف انه يأكل منه بالمعروف.

فالوقف مشروع في الإسلام وقد قرر جمهور العلماء مشروعيته ولزومه.²

¹ البخاري، صحيح البخاري، تحقيق ، قاسم الشماخي الرفاعي، كتاب الشروط ، باب الشرط، ج4، دار القلم، ط1، بيروت 1987، ص 385.

² الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير لسيدى احمد الدردير، ج4، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1990، ص 10 .

من الإجماع :

أجمع كل من الصحابة-رضي الله عنهم- والعلماء والفقهاء المسلمين على جواز الوقف ونستحضر قول الإمام القرطبي¹: إجماع الصحابة على جواز الوقف فقال: أن مسألة إجماع الصحابة وذلك ا نابا بكر وعمر وعثمان وعليا وفاطمة وعمر ابن العاص وبين الزبير وجابر-رضي الله عنهم -كلهم وقفوا الأوقاف وأوقفهم بمكة والمدينة مشهورة .²

2- حكمة مشروعيته:

الوقف من التبرعات المندوبة قال النووي: وهو من خواص الإسلام لأنه من البر وفعل الخير وهو من أعظم القرب التي يتقرب بها العبد إلى ربه سبحانه وتعالى ولذا اختص به المسلمون قال الشافعي: لم يحبس أهل الجاهلية وإنما حبس أهل الإسلام أي لم يحبس احد من الجاهلية دارا ولا أرضا ولا غير ذلك على وجه التبرر.³

يعتبر الوقف مظهرا من مظاهر البر والإحسان والتعارف على الخير إذ يرغب من وسع الله عليه ان يتزود من الطاعات ويكثر من القربات فيخصص شيئا من أمواله ما يبقى أصله وتستمر منفعته وكذلك يبقى الخير جاريا بعد موت صاحبه على عموم المسلمين.⁴

لقد لعب الوقف الإسلامي بنوعيه سواء كان وقفا خيريا أو وقفا ذريا أهليا دورا رئيسيا في نشر التعليم والتربية في التقدم العلمي الذي شهدته الحضارة العربية الإسلامية في العصر الوسيط وكان المسجد هو اللبنة الأولى للتعليم والتدريس ولم تكن المساجد إلا منشآت وقفية

¹ هو محمد ابن احمد الأنصاري المالكي القرطبي إمام من امة التفسير له مؤلفات أبرزها: الجامع لأحكام القرآن ،توفي سنة 681 ،انظر السيوطي، طبقات الحفاظ، تحقيق، لجنة من كبار العلماء باشراف الناشر، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1983، ص92.

² القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ج6، ط2006، ص1، ص239.

³ البهوتي ، كشف قناع عن متن الإقناع ، راجعه وعلق عليه، هلال مصيلحي مصطفى هلال، ج6، دار الفكر، بيروت ، ص240.

⁴ سلم منصور ، الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر ، مؤسسة الرسالة ، ط1، بيروت ، 2004، ص25.

فأول وقف في الإسلام هو المسجد الذي بناه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم عند دخوله المدينة وهم مسجد قباء وجاءت بعد ذلك الكتاتيب لتعليم القراءة والكتابة الممولة من الأوقاف ولم يقتصر تأثير الوقف على المساجد بل شمل الأنشطة الاقتصادية مثل المستشفيات.¹

3 - شروط الوقف:

يقول الماوردي في كتابه الحاوي الكبير "إن صحة الوقف ممن يجوز وقفه وما يجوز وقفه مرتبط بخمسة شروط:

أ- أن يكون معروف السبيل ليعلم مصرفه وجهة استحقاقه .

ب- أن تكون مسبلة مؤيدة لا تنقطع، فان قدر بمدة بطل.

ت- أن يكون على جهة تصح ملكها او التملك لها، لان غلة الوقف مملوكة وتصح إلا فيما يصح أن يكون من ذلك مالكا.

ث- ألا يكون على معصية، فان كان على معصية لم يجز لان الوقف طاعة تنافي المعصية.

ج- ألا يعود الوقف عليه ولا شيء منه، وان وقفه على نفسه لم يجز.²

هناك شروط متعددة لا بد أن تتوفر في أي واقف أو أي وقف يتم تقديمه لله تعالى لأجل قبوله شرعا وبشترط في الواقف أن يكون أهلا للتبرع والأهلية أي أن يكون حرا مكلفا رشيدا فلا يصح الوقف من عبد لأنه لا يملك وان ملك فملكه قاصر ولا يصح الوقف من صغير ولا مجنون ولا سفیه لعدم أهليتهم للتبرع ذلك لان الوقف تبرع وإسقاط للملك بلا عوض، وفي

¹ عبد الملك احمد السيد، الدور الاجتماعي للوقف، دار الفكر، ط1، بيروت، 2002، ص87.

² الماوردي، المصدر السابق، ج7، ص 519-525.

الوقت نفسه يشترط في الموقوف عليه أن يكون معنيا كشخص أو جماعة أو جهة كالمساجد والمدارس والأربطة ودور الأيتام والوظائف المعنية عليها و الأعمال التي حض الشرع عليها وندب إليها كطلب العلم والصدقة على الفقراء والأيتام والمرضى ولا يصح على جهة معصية كالوقف على قطاع الطرق أو المغنين أو المبتدعة لما فيه من تعاون على الإثم والعدوان¹.

أما إذا كان الواقف غير مسلم فيصح منه الوقف على جهات البر العامة، لأنها تعد جهة قريبة إلى الله تعالى في جميع الأديان ،كما لا يصح الوقف على الميت لأنه لا يملك².

يصح الوقف بأي صيغة تدل عليه كوقفت وحبست³، كما يصح بالقول والفعل الدال عليه عرفا لاشتراكهما في الدلالة على الوقف ،كمن يجعل أرضه مسجدا أو يأذن للناس في الدفن فيها أو السقاية و يشرعها لهم ،لان العرف جار بذلك وفيه دلالة على الوقف والقول ينقسم إلى صريح وكناية :

القول الصريح مثل قول الواقف:وقفت و حبست وسبلت وأبدت فلو استعمل أي صيغة منها صار وقفا من غير الحاجة لانضمام أمر زائد أما القول الكناية مثل قول الواقف:تصدقت وحرمت وأبدت⁴.

4- أنواع الوقف:

هناك عدة تقسيمات للوقف باعتبارات مختلفة،ومن أهم هذه الاعتبارات تقسيمه باعتبار الجهة الموقوف عليها،وقد قسم بهذا الاعتبار إلى عدة أنواع:

¹ سليمان بن عبد الله بن حمود، أبو الخيل، الوقف وأثره في تنمية موارد الجامعات، الإدارة العامة للثقافة والنشر، ط1، الرياض، 2004، ص 135-137.

²، الشربيني، مغنبي المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، مطبعة مصطفى باي الحلبي، ط1، مصر، 1958، ص380

³الصاوي، المصدر السابق، ص110.

⁴السيد سابق ، فقه السنة، دار الكتاب العربي ، ط4، بيروت، 1985، ص521.

1- الوقف الأهلي:

هو أن يقف الإنسان على نسله وذريته أو أقربائه أو أولاده أو بعضهم.¹

وبعضهم يعرفه بأنه: "وقف الإنسان في أول الأمر على نفسه أو أي شخص أو أشخاص معينين أو جعل آخره لجهة خيرية، كان يقف على نفسه ثم على أولاده ثم من بعدهم على جهة خيرية"²

ومن أمثلة الوقف الأهلي:

وقف الزبير بن العوام³ فقد اخرج الدارمي في سننه عن هشام عن أبيه: "إن الزبير جعل دوره صدقة على بنيه لا تباع ولا تورث وان للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة أو مضار بها فان هي استغنت بزوج فلا حق لها"⁴

2- الوقف الخيري:

ويقصد به الوقف على جهة بر و معروف كالمساجد والمدارس والملاجئ والمستشفيات والمكتبات والحصون أو الفقراء وطلبة العلم ونحو ذلك.

وإنما سمي هذا الوقف خيرياً لاجتماع نفعه على المجالات والأهداف الخيرية العامة وذهب البعض إلى أن العبرة من القف الخيري حالة بداية الوقف ولو مؤقتاً، فان كانت الجهة خيرية عامة كان خيراً ولو أُل بعد ذلك إلى شخص معين أو فئة حسب شرط الواقف.⁵

¹نزبه حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية في لغة الفقهاء، دار القلم الدار الشامية، ج1، ط1، 2008، ص253.

²وهيبة الزحيلي، الوصايا والوقف، دار الفكر المعاصر، ط1، 1987، ص140.

الزبير بن العوام: من صحابة الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ولد قبل البعثة بأحدى عشرة سنة وقتل سنة (36هـ -

³656م) وهواين 57 سنة، انظر، ابن المبرد، مختصر المرام في فضائل الزبير بن العوام، ص52.

⁴ الدرامي، سنن الدرامي، كتاب الوصايا، تحقيق، حسين سليم اسد الداراني، دار الغني للنشر والتوزيع، مج4، ط1،

2000، ص3300.

⁵نزبه حماد، المرجع نفسه، ص153.

الوقف الخيري هو الذي يوقف في أول الأمر على جهة خيرية ولو لمدة معينة يكون بعدها وقفا على شخص معين أو أشخاص معينين، كان يقف أرضه على مستشفى أو مدرسة ثم من بعد ذلك على نفسه وأولاده.¹

ومن أمثلة الوقف الخيري وقفية عمر بن الخطاب رضي الله عنه_ ويمكن التمثيل لهذا الوقف بوقف عثمان بن عفان رضي الله عنه- بئر رومه، لقد ورد أن الرسول صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير ماء بئر رومه فقال: من يشتري قال: فجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين، بخير منها في الجنة قال عثمان فاشتريتها من صلب مالي.²

3-وقف السبيل:

المراد به ما وقف على العامة كوقف المسجد و المقبرة و المدرسة والبئر ونحو ذلك ونرى من خلال الأمثلة أن ثمة تداخل بين وقف السبيل و الوقف الخيري لكن الفرق بينهما أن هذا لم يحدد له فئة من الناس وان كان هذا خيرا أيضا أما الخيري بالمعنى الاصطلاحي فانه قد حدد فيه مصرفه كالمساكين ونحوه.³

وخاتمة لهذا نستنتج أن الوقف عمل شرعي خيري ورد في كتاب الله وحث عليه رسوله الكريم - صلى الله عليه وسلم - وعمل به الصحابة رضوان الله عنهم والتابعين من بعدهم.

¹ وهيبه زحيلي، المرجع نفسه، ص140.

² النسائي، سنن النسائي، تحقيق، حسن عبد النعم، شلبي، كتاب الاحباس، مؤسسة الرسالة، ج1، ط 2000، ص1، ص235.

³ الهيثمي، الفتاوى الكبرى الفقهية، تحقيق، عبد الحميد احمد حنفي، دار الكتب العلمية، ج1، ط1، 1987، ص225.

الفصل الثاني: شخصية تقي الدين الفاسي

1- تعريف الفاسي

2- المولد والنشأة

3- حياته العلمية

4- مؤلفاته

5- وفاته

1- تعريف تقي الدين الفاسي:

ينتهي نسب الفاسي إلى الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب فالفاسي حسني النسب الذي يتصل بإدريس الأول مؤسس الدولة الإدريسية بالمغرب¹ (170هـ-375هـ/786-985م) واستقرت هذه الأسرة بالمغرب أكثر من خمسة قرون وفي هذه السنة (679هـ/1280م) خرج من المغرب أحد أفرادها هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمان الفاسي الحسني وانتهى به طوافه في البلاد الإسلامية إلى مكة فحج وأقام بها إلى سنة وفاته (719هـ/1319م) قام هذا الجد بتعليم أبناءه الثلاث محمد وأحمد وعلي فكانوا في عداد العلماء وأنجبوا بدورهم بعض العلماء فكان والد تقي الفاسي أحمد بن علي القاضي والمفتي وخلال القرن الثامن هجري ظهر علماء آخرون من الفاسيين بمكة فكان منهم أئمة المقام الحنبلي وقضاة الحنابلة وبقي بعضهم مالكية وارتبطت عائلة الفاسي في هذا القرن بصلات النسب مع بعض العائلات الكبيرة في مكة.²

يعود نسبه إلى مدينة فاس وهي مشهورة من مدن المغرب الكبار في أقاصي المغرب بالقرب من سبتة و أول من نزل منهم بمكة هو محمد بن محمد بن عبد الرحمان بن محمد بن أحمد بن علي الحسني الإدريسي أبو عبد الله الفاسي ،حيث يذكر أنه إستوطن مكة منذ عام (686هـ / 1288م) على أنه قدم في العام الذي قبله أي سنة (686هـ/ 1287م) وقد

¹ الدولة الإدريسية: نسبة إلى إدريس بن عبد الله، الذي استقر في مدينة ولبلى عند كبيرها عبد الحميد ابن إسحاق الأوربي سنة (172هـ/788م) فدعى عشيرة أوربة وهي من اكبر عشائر البربر لبيعتة فكانوا ول من بايعه وتلقب بأمر المؤمنين، انظر، الدينوري، الأخبار الطوال، ص334.

² محمد الحبيب الهيلة، التاريخ والمؤرخون بمكة من القرن الثالث هجري إلى القرن 13 هجري" جمع وعرض وتعريف"، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ط1، مكة المكرمة، 1994، ص113.

توفي سنة (719هـ/1319م) بمصدر ودفن بالقرافة¹ .²

2- المولد والنشأة

هو محمد بن أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن عبد الرحمان بن محمد بن أحمد بن علي بن محمود بن ميمون بن إبراهيم بن علي بن عبد الله بن إدريس بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - .

يكنى أبا عبد الله وأبا الطيب وبها أشتهر أخيراً ويلقب بتقي الدين الحسني الفاسي المكي المالكي قاضي المالكية بمكة³، ولد في ليلة الجمعة 20 من ربيع الأول سنة 775هـ الموافق لـ 09 سبتمبر 1373م، بمكة وانتقل في سنة (779هـ/1376م) أو في التي بعدها مع والدته أم الحسين وأخوه عبد اللطيف إلى المدينة المشرفة.⁴

أم التقي الفاسي هي سعاد بنت القاضي محمد بن أحمد النويري وأخوه من الرضاع هو أبو المفاخر النويري وهو بن خاله قضى نشأته الأولى بالمدينة المنورة رجع إلى مكة شاباً يافعا فبدأ بجمع العلم عن الشيوخ المكيين والمجاورين سنة (789هـ/1386م) كان قد حفظ

¹ القرافة: مقبرة لأهل مصر، بها أبنية جليلة ومحال واسعة وسوق قائمة ومشاهد للصالحين وتراب للأكابر مثل قبر الإمام الشافعي، للمزيد انظر، ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج4، ص317.

² خلود عبد الباقي البدنة، الأسرة العلمية في مكة المكرمة وأثرها على الحياة العلمية خلال العصر المملوكي (648-923)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي، إشراف، ضيف الله بن يحيى الزهراني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2004، ص48 .

³ تقي الدين الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق، محمد حامد، الفريقي، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1987، ص331.

⁴ عمر بن فهد الهاشمي، لدر الكمين بذيل العقد الثمين، تحقيق، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، ط1، بيروت، 2000، ص3.

القران وصلى بالناس التراويح بالمسجد الحرام ودرس الفقه المالكي والأصول وعلوم اللغة والنحو والحديث بلغ عدد شيوخه في فهرسته أكثر من خمس مائة عالم.¹

2- حياته العلمية:

كان إهتمام تقي الدين الفاسي بطلب العلم منذ أن كان شابا حيث سمع من أم الحسن فاطمة بنت الشيخ شهاب الدين الحرازي في سنة (783هـ/1380م) الحديث والثقافات العشرة ودرس القران الكريم وجوده وفي سنة (787هـ/1384م) قرأ الأربعين النووية وباب الإشارات ثم كتاب الرسالة لابن أبي زيد المالكي وفي شوال سنة 788م قرأ عمدة الأحكام حتى حفظها وعرضها في سنة تسعة وثمانين وفي هذه السنة صلى بالناس التراويح بمقام الحنابلة في المسجد الحرام وبن إدريس مختصر بن الحاجب الفرعي وأكمل حفظه سنة (792هـ/1389م).²

سمع تقي الدين الفاسي من عديد العلماء بين المدينة ومكة المكرمة، في المدينة سمع من إبراهيم بن فرحون وأخذ علم الحديث وغيره والفقه على بن عمه عبد الرحمان بن الخير والتاج براهيم والزين خلف وأبي عبد الله الو نوفي وأذنوا له في الإفتاء والتدريس وأخذ أصول الفقه على أبي الفتح ولي قضاء المالكية في شوال سنة (807هـ/1404م) قال: " وافقني في السماع بمصر والشام واليمن وغيرها وكنت أوردته وأعظمه "³

¹ محمد الحبيب، الهيئة، المرجع السابق، ص113.

² تقي الدين، الفاسي، المصدر السابق، ص331 .

³ احمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تقييم واشراف، عبد الله، الهرامة، منشورات كلية الدعوة الاسلامية، ج1، طرابلس، ط1، 1989، ص518.

3- رحلاته:

مثل كثير من العلماء كانت لتقي الدين الفاسي عديد الرحلات العلمية حيث دخل القاهرة غير مرة وقرا على البليقني وابن الملقن والعراقي والهيثمي وغيرهم ،ودخل دمشق مرارا وقرا على مشايخها وسافر إلى غزة والرملة ونابلس والإسكندرية ودخل اليمن وسمع مشايخها وبلغت عدة شيوخه بالسماع والإجازة نحو خمس مائة وعني بعلم الحديث أتم العناية وكتب الكثير وأفاد وانتفع الناس به واخذوا عنه، برز التقي الفاسي من خلال أعماله العلمية المتنوعة فقد درس وأفتى وحدث بالحرمين الشريفين والقاهرة ودمشق وكان ذا يد طولي في التاريخ والحديث واسع الحفظ واعتنى بأخبار بلده فاحي معالمها وأوضح مجاهلها وحدد مآثرها وترجم أعيانها¹.

في دمشق، اخذ الفاسي على عدة علماء أبرزهم أبي هريرة بن الذهبي وبنابي المجد وخديجة ابنة ابن السلطان وسمع في بيت المقدس على الشهاب بن العلاتي، وفي بلاد اليمن التي دخلها سنة (805هـ/1402م) سمع بها من الوجيه عبد الرحمان بن حيدر الدهقلي والشهاب احمد بن محمد بن محمد بن عياش الدمشقي وأجاز له قبل هذا كله أبو بكر بن المحب والتاج احمد بن محمد بن عبد الله بن المحبوب والزين عبد الرحمان بن الأستاذ الحلبي والقيراطي واخذ علم الحديث عن العراقي الجمال بن ظهيرة واخذ علم النحو على الشمس القليوبي².

¹ محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار الكتاب الإسلامي، ج2، د ط، د ت، القاهرة، ص114.

² شمس الدين السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، ج7، بيروت، د ط، د ت، ص18.

إهتم الفاسي بالكتابة في المغازي والسير ذلك من خلال مؤلفاته حول تاريخ مكة¹، امتدت رحلته إلى غزة أين سمع بها من الشهاب احمد بن محمد الخليلي².

إعتنى أبو الطيب بالتدريس في الحرم المكي، بدأه سنة (800هـ/1397م) بإذن من الحافظ الزين العراقي وبعد سبع سنوات تولى قضاء المالكية بمكة، وهي أول وظيفة قضاء للمالكية حدثت بمكة، تولاها عشرة سنوات متتالية (807هـ-817هـ/1404-1414م) ثم ظهر تنافس بينه وبين كمال الدين القسطلاني على وظيفة القضاء فعزل الفاسي أربع مرات وولي أربع مرات³.

4- مؤلفاته:

إعتنى تقي الدين الفاسي بإخبار بلده فاحي معالمها وأوضح مجاهلها وحدد مآثرها وترجم أعيانها، فكتب له تاريخا حافلا سماه "شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام" في مجلدين⁴. تناولت كتب الفاسي مختلف فنون الدراسات الإسلامية من فقه وحديث الا انه اهتم كثيرا بالكتابة التاريخية المتمثلة في المجالات الآتية :

"السيرة النبوية والتاريخ الحضاري والسياسي والاجتماعي لمكة المكرمة وتراجم المكيين حيث وضع فيها أهم كتبه وهو كتاب العقد الثمين، وفهرس شيوخه وتكملات وذيول وتوظيف بعض كتب التاريخ السياسي وكتب التراجم والمناسك"⁵.

¹ السخاوي شمس الدين، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ، تحقيق، فرانز روزنتال، ترجمة، صالح احمد علي، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1986، ص149.

² محمد الحبيب الهيلة، المرجع السابق، ص115.

³ عمر بن فهد الهاشمي، الدر الكمين بذيل العقد الثمين، تحقيق، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، ط1، بيروت، 2000، ص5.

⁴ الشوكاني، المصدر السابق، ص114.

⁵ محمد الحبيب الهيلة، المرجع السابق، ص116.

خلف العلامة أبو الطيب وراءه مجموعة من الكتب المتنوعة أهمها كتاب "العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" الذي طبع في ثمانية مجلدات على حروف الهجاء، وله كتاب آخر لا يقل أهمية هو "كتاب شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام" واختصره بعنوان "تحفة الكرام بأخبار البلد الحرام" وسماه أيضا "عجالة القرى للراغب في تاريخ أم القرى" و كتاب مختصر المختصر "تحصيل المرام" وكتاب "المقتنع من أخبار الملوك والخلفاء" الذي طبع الجزء الأول منه، وكتاب "ذيل كتاب النبلاء للذهبي" وهو في مجلدين وكتاب "سمط الجواهر الفاخر في السيرة النبوية" وهو مجلد ضخم يوجد في خزانة الرباط وكتاب "إرشاد الناسك إلى معرفة المناسك" وكتاب "مختصر حياة حيوان للدميري".

وجب علينا أن ننوه أن اغلب كتب الفاسي سرقت وضاعت لاشتراطه في وقفها ألا تعار لمكي.¹

5-وفاته:

توفي تقي الدين الفاسي و هو معزول بمكة في 2شوال سنة 832هـ/22ديسمبر 1428م² بعد أن عمي تماما سنة(828هـ/1424م) وكان قبل ذلك أعشى يملي تصانيفه على من يكتب له قال عنه المقرئزي: "كان بحر علم لم يخلف بالحجاز مثله"³ وقال عنه ابن حجر "لم يخلف بالحجاز مثله"⁴ وقال عنه أيضا في الأنباء: "مفيد البلاد الحجازية وعالمها"⁵.

¹السخاوي، المصدر السابق، ص19.

²الشوكاني، المصدر السابق، ص114.

³الزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين، ج5،

ط1، بيروت، 2002، ص331.

⁴السيوطي، طبقات الحفاظ، تحقيق، لجنة من كبار العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1983، ص550.

⁵محمد الحبيب الهيلة، المرجع السابق، ص115.

صلى على أبي الطيب الفاسي بعد صلاة الصبح عند باب الكعبة ودفن بالمصلاة بقبر سيدي الشيخ علي بن أبي الكرم الشولي بوصية منه، وكان الجمع في جنازته وافرا وكثر الأسف عليه، إذ كان إماما علامة فقيها مفتيا حافظا للأسماء والكنى وله معرفة تامة بالشيوخ والبلدان واليد الطولي في الحديث والفقه والتاريخ، لطيف الذات حسن الأخلاق عارفا بالأمور الدينية والدنيوية له غور ودهاء وتجربة وحسن عشرة وحلاوة لسان، يجلب القلوب بحسن عباراته ولطيف إشاراته.¹

ومن كل هذا يظهر لنا أن العلامة تقي الدين الفاسي المكي من مؤرخي بلاد الحجاز العظام، بحيث حفظ لنا تاريخ بلده العظيم نستفيد منه إلى يومنا هذا.

¹الهاشمي، المصدر السابق، ص5.

**الفصل الثالث: الأوقاف من خلال كتاب العقد
التمين.**

1-نسبة الكتاب

2-التعريف بالكتاب

3-وصف الكتاب

4-منهج الفاسي

5-أوقاف المغاربة بالحجاز

1- نسبة الكتاب للمؤلف:

يتفق عموم الباحثين على أن كتاب "العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" هو لصاحبه تقي الدين الفاسي المكي ذلك من خلال أبحاثهم التاريخية حول مصنفاته.

للحافظ تقي الدين قصب السبق بالشمولية في حفظ تاريخ مكة المكرمة وأخبار أعلامها في مؤلفاته المتعددة والمتنوعة، وقد شهد له جمع من أهل العلم بحفظه وضبطه لتاريخ بلده، قال الحافظ بن حجر العسقلاني (ت 852هـ/1448م): "الفاسي إعتى بأخبار بلده فكتب لها تاريخا حافلا" وقال الحافظ محمد بن محمد بن فهد الهاشمي المكي (ت 1467/871م): "الفاسي كان يسرد التواريخ سرد الفاتحة لا يتعتلم في ذلك"، وقال الحافظ السخاوي (ت 1496/902م): "تقي الدين الفاسي إعتى بأخبار بلده فاحييا معالمها وأوضح مجاهلها ووجد مآثرها وترجم أعيانها، فكتب لها تاريخا حافلا سماه "شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام"، في مجلدين، جمع فيه ما ذكره الأزرقى وزاد عليه ما تجدد بعده بل وما قبله وإختصره مرارا، وعمل "العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" في أربع مجلدات ترجم فيه جماعة من العلماء والرواة من أهلها وكذا من سكنها أو مات بها وجماعة لهم مآثر فيها".¹

أطنب أيضا في الثناء على مصنفات الفاسي و الإقرار له بها العديد من العلماء منهم الحافظ الخطيب جمال الدين محمد بن عبد الله بن ظهيرة القرشي (ت 817هـ-1414م) وأديب اليمن القاضي بن المقرئ شرف الدين إسماعيل ابن أبي بكر (ت 836هـ-1433م) والحافظ أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت 826هـ-1423م) وغيرهم من العلماء²، ومن أشهر كتبه التاريخية في سير الأعلام و أتقنها كتابه "العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" حيث يعتبر أكبر مؤلفات الفاسي من حيث الحجم بل هو أكبر المؤلفات في تاريخ

¹ حمد الله حافظ الصفتي، لفظ اللاحاظ في شرح بهجة اللحاظ بما لحفص من روضة الحفاظ للعلامة إبراهيم السنودي المصري، قدم له ، عبد الفتاح مذكور بيومي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط1، مصر ، 2004، ص296.

² تقي الدين الفاسي، المصدر السابق، ص348.

مكة المكرمة ولقد إنتفع به المعاصرون للفاسي وكذلك من جاءوا بعده ولا زالوا ينتفعون من كتابه هذا الذي تميز بأصالة والشمول والعمق وسد به نقصا في تاريخ أشرف بقاع الأرض.¹

2- التعريف بالكتاب:

يعتبر كتاب العقد الثمين من أكبر مؤلفات الفاسي التاريخية جمع فيه تراجم المكيين من بداية التاريخ الإسلامي إلى عهده، قال في أوله: "تشوقت نفسي كثيرا إلى معرفة تراجم الأعيان من أهل مكة وغيرهم ممن سكنها مدة سنين أو مات بها و تراجم ولاية مكة وقضاتها وخطبائها وأئمتها و مؤذنيها من أهلها وغيرهم وتراجم من وسع المسجد الحرام أو عمره أو عمر شيئا منه أو من الأماكن الشريفة التي ينبغي زيارتها بمكة و حرمتها و عمل شيئا من المآثر الحسنة الكائنة بها كالمدارس والربط والسقايات والبرك والآبار و العيون."²

حقق الكتاب ونشر في ثمان أجزاء تتابع عليه من المحققين أربع باحثين هم محمد حامد الفيقي و ابنه محمد الطيب ،وقد حققا الجزء الأول الذي كان تحقيقه متواضع الأهمية لقلّة الضبط ووجود أخطاء ،طبع هذا الجزء بمطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة (1379هـ/1959م)، أما الأجزاء من الثاني إلى نهاية السابع فقد حققها المرحوم فؤاد سيد ،فكان تحقيقها أكثر دقة وضبط ،طبعت هذه الأجزاء بنفس المطبعة المذكورة سابقا من سنة (1381هـ -1387هـ/1962م-1967م)، أما الجزء الثامن والأخير قام بتحقيقه محمود الطناحي الذي سلك نهج فؤاد سيد وطبع هذا الجزء بنفس المطبعة سنة (1388هـ/1969م)، وقد نشر الكتاب مصورا ببيروت (مؤسسة الرسالة) سنة (1406هـ/1986م)،رتب الكتاب على حروف المعجم إبتداء بالمحمدين و الأحمديين لأنهم مقدمون على غيرهم لكونها من أسماء المصطفى صلى الله عليه وسلم-وسمي الكتاب ب"العقد الثمين في تاريخ البلد

¹ محمد لحبيب الهيلة ، المرجع السابق ،ص123.

² المرجع نفسه،ص114.

الأمين "وله مختصر في نحو نصف حجمه تحت عنوان "عجالة القرى للراغب في تاريخ أم القرى".¹

3 - وصف الكتاب:

ظاهرياً، جاءت واجهة الكتاب في الطبعة المعتمد عليها باللون الأحمر ومزخرفة وفي وسطها عنوان الكتاب بالخط العربي العريض وتحت العنوان إسم مؤلفه وسنة ميلاده وسنة وفاته، وأسفل الواجهة نجد إسم دار النشر "مؤسسة الرسالة".

كانت بداية الكتاب بمقدمة التي التي بدأها بالبسملة والصلاة على رسول الله والثناء عليه صلى الله عليه وسلم ثم ذكر السبب وراء تأليف الكتاب: "تشوفت نفسي كثيراً إلى معرفة تراجم الأعيان من أهل مكة وغيرهم ممن سكنها... فتشت عن التأليف في ذلك فلم أرى له مثيل ولا سمعت عنه خبراً".²

جاء الكتاب في ثمانية أجزاء لتراجم أعيان مكة المكرمة وقدم له بمقدمة وافية و مطولة إستغرقت نحو مائتي صفحة جاء فيها عبر أربعين بابا الكثير من المعلومات والفوائد المتعلقة بتاريخ مكة، كما إفتتح التراجم بالسيرة النبوية التي استغرقت أكثر من ستين صفحة ثم جاء بعد ذلك المحمدين ثم الأشخاص المعروفين بأسمائهم ثم المعروفين بكناهم ثم من إشتهر بلقب مضاف إلى لفظ الدين ثم من إشتهر بالنسبة لأبيه وجده ثم من اشتهر إلى قبيلة أو بلد أو لقب مفرد ثم النساء، فتم الكتاب في 3548 ترجمة وفق ترقيم المطبوعة منها 250 ترجمة للنساء.³

باطنياً، فإن الدارس لكتابات الفاسي يلاحظ أنه شكل بكتابه مدرسة تاريخية مستقلة عن غيرها من مدارس الشام ومصر ويلاحظ أيضاً أنه أدرك أهمية الأخبار المستقاة من المصادر الرئيسية وذلك من خلال تتبع أخبار مكة المكرمة وكتب عنها حسب مشاهداته

¹ الهاشمي، المصدر السابق، ص8.

² تقي الدين الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، ج2، ص3.

³ محمد الحبيب الهيلة، المرجع السابق، ص115.

وإحساساته وما يصله من معلومات، أين اتصفت الكتابة التاريخية عند الفاسي بجمع وتلخيص ما أنجزه المؤرخون السابقون ثم كتابة ما تلى ذلك من الأحداث التاريخية (إعتماد الفاسي على أخبار مكة للأزرقي والفاكهي)¹.

4- منهج الفاسي:

نهج الفاسي نهج من سبقه من العلماء الذين أفردوا مصنفات خاصة لتراجم أهل بلد بذاته كالخطيب البغدادي في تاريخ بغداد وابن عساكر في تاريخ دمشق وأبي النعيم في أخبار أصبهان وغيرهم، وللفاسي عناية خاصة بالتاريخ لمكة وترجمة أعلامها ومن حل بها من أهل العلم مستكملا ما بدأه عمدة مؤرخي مكة أبو الوليد الأزرقي (ت250هـ/864م) صاحب كتاب "أخبار مكة"، وأبو عبد الله الفاكهي (ت280هـ/894م) مؤلف كتاب "تاريخ مكة" وقد إستفاد الفاسي ممن صنف قبله من المؤرخين ومما تلقاه من الأخبار عن الثقافات وما شاهده مسجلا على الرخام والأحجار والأخشاب وقد أمكنه أن ينسق هذا التراث تنسيقا علميا مرتبا بدا فيه ما خلفه لنا من مصنفات في تاريخ مكة.²

5- أوقاف المغاربة بالحجاز:

اعتنى المغاربة بالأوقاف، سواء داخل مجتمعاتهم أو خارجها والتي شملت نوعين أولهم ما يوقف على المؤسسات العامة ذات الطابع الديني أو العلمي أو الاجتماعي وهذا النوع هو المعروف بالأوقاف العمومية والنوع الثاني هو الوقف المعقب وهو المعبر عنه بالوقف الأهلي أو الذري وشملت أوقاف المغاربة في البلاد الحجازية عدة مجالات منها:

المجال الديني، الذي تمثل فيما تصدقوا به من دور جنات و مواضع جعلوا عوائدها ومنافعها في خدمة الحرمين الشريفين منها وقف المصاحف، حيث نجد العديد من المغاربة

¹تقي الدين الفاسي، الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة، تحقيق، علي، عمر، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، 2001، ص16.

²محمد الحبيب الهيلة، المرجع السابق، ص115.

أوقفوها منهم السلطان أبا يعقوب يوسف المريني (ت706هـ/1306م) وقف على الحرم المكي مصحفا وصف لضخامته بكونه حمل بغير وقد حملة عام (703هـ/1303م) في ركب الحاج المغربي، كما أن السلطان أبا الحسن المريني (ت752هـ/1351م) بعث إلى الحرم المكي مصحفا كتبه بيده و تولى تميقة وتذهيبه مشاهير الوراقين وتقنن مهرة الصناع في تغشية وعائه بصفائح الذهب و ترصيعه بالجواهر، وزاد عليه بمبلغ مالي قدر بستة عشر ألف وخمسمائة دينار ذهبيا لشراء الضياع بالمشرق لوقفها على القراء في المصحف¹.

لم يكتفي السلطان أبا الحسن بذلك بل كتب بخط يده ثلاثة مصاحف ووقفها على الحرمين الشريفين وعلى حرم القدس و جهز معها ثلاثة عشر ألف دينار إشتري بها أملاكا في الشام و وقفت على القراء².

في المجال العلمي، إهتم المغاربة بالوقف على المشتغلين بالعلم، حيث دأب سلاطين وأمراء بلاد المغرب وخاصة سلاطين الدولة العلوية ومن أمثلة ذلك ما كان يفعله السلطان محمد بن عبد الله (ت860هـ/1455م) الذي كان يسني جائزة للعلماء على نحو ما صنع مع الشيخ مرتضى الزبيدي حين وصله بمبلغ خمسمائة دينار ذهبا وساعة قيمتها خمسمائة دينار، بعثها له مع ركب الحاج الفاسي سنة (856هـ/1451م) ووقف أيضا مقدار من المال على طلبة الفقه من المذاهب الأربعة³.

تجدد الإشارة إلى أن المغاربة إهتموا بوقف الكتب و المكتبات، وأقدم ما حبسه المغاربة في هذا المجال على الحرمين الشريفين والأربطة والمدارس بمكة والمدينة جملة من كتب الفقه المالكي التي وقفه محمد بن عبد الله بن الفتوح المكناسي أمام المالكية بالحرم المكي الشريف عام (588هـ/1192م) على طلبة الفقه والمذهب المالكيين في الحرم .

¹ ابن خلدون ، تاريخ ابن خلدون، تحقيق، خليل شحاتة، سهيل زكار، دار الفكر، ج1، ط1، مصر، 2001، ص353.

² ابن الوردي، تنمة المختصر في أخبار البشر، دار المعرفة، ط1، 1993، ص348.

³ السجلماسي، إتحاف الناس بأخبار حاضرة مكناس لابن زيدان، تحقيق، علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، ج3،

ط3، القاهرة، 2008، ص233 .

في القرن السابع، ظهر عالم مغربي هو أبو العباس أحمد بن علي بن أبي بكر العبدي الميورقي (687هـ/1288م)، الذي أقام في الطائف وسكن في مكة وحبس مكتبته على طلبه العلم، وكانت هذه المكتبة غنية بالكتب النفيسة في مختلف الفنون والمعارف لا سيما السير و التراجم والتواريخ و هو ما وصفه تقي الدين الفاسي لها بأنها "كثيرة مشتملة على فوائد جمة"¹.

في القرن الثامن هجري، نجد الشيخ الفقيه الأديب أبا عبد الله محمد بن محمد القرناطي (ت754هـ/1353م)، يقوم بوقف كتبه على طلبه العلم، وهناك أيضا الشيخ إبراهيم التلمساني (766هـ/1364م) الذي كانت له كتب جلييلة في الفقه والأصول والحديث و اللغة وغير ذلك، قام بوقفها في بلاد الحجاز.

وفي القرن التاسع هجري وقف أبا الطيب تقي الدين الفاسي محمد بن احمد الفاسي (ت832هـ/1428م) مكتبته العامرة بالنفائس، على العلماء والمتعلمين و على عامة الناس الراغبين في الإطلاع والقراءة²، ونجد السخاوي أيضا ممن وقفوا عليها عام (878هـ/1473م)، في رباط المغاربة على مكتبة علمية فيها عدد من الكتب ليستفيد منها نزلاء الرباط من المقيمين أو المجاورين أو الوافدين للحج والعمرة³.

ورد في الجزء الأول من كتاب العقد الثمين عدة أوقاف في بلاد الحجاز خاصة في مكة المكرمة من مدارس و ربط و سقايات و البرك المسبلة والآبار والعيون والمطاهر وغيرها من المآثر المحمودة في حرمها الشريف ومن ذلك:

" المدارس الموقوفة إحدى عشر مدرسة منها مدرسة الملك الأفضل العباس ابن المجاهد بالجانب الشرقي من المسجد الحرام وقفت على الفقهاء الشافعية ، كان ذلك قبل سنة سبعين

¹ تقي الدين الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، ج2، ص74.

² بن فرحون ، نصيحة المشاور وتعزية المشاور، تحقيق، حسين محمد علي شكري، دار الأرقم، ط1، 2000، ص ص 67 .171. 156.

³ السخاوي، المصدر السابق، ص103.

وسبعمائة و أيضا مدرسة بدار العجلة القديمة على يسار الداخل إلى المسجد الحرام وقفها الأمير أرعون النائب النصري للخليفة قبل العشرين وسبعمائة أو بعدها و أيضا مدرسة الأرسوفي العفيف عبد الله بن محمد بقرب باب العمرة ومدرسة ابن جداد المهدي التي وقفت على المالكية بقرب باب الشبيكة وتعرف بمدرسة الأدارسة وتاريخ وقفها سنة ثمانية وثلاثين وستمائة. أما الربط فمنها رباط السدرة ورباط المراعي ورباط القز ويني...الخ،" فهذه الربط المعروفة الآن بمكة وقد ذكرها المؤلف بشروط واقفيها وأسماء جماعة منهم ومن الأوقاف أيضا المعروفة بالمارستان، أين وقف بالجانب الشمالي من المسجد الحرام المستنصر العباسي سنة ثمانية وعشرين وستمائة، ونجد أيضا السقايات وهي السبل وهي كثيرة منها خمسة بمكة وما بين مكة ومنى سبعة وأما البرك المسبلة فهي كثيرة منها البركتان اللتان بالمعلاة على يمين الداخل إلى مكة وعلى يسار الخارج.¹

لعل أبرز الواقفين في البلاد الحجازية خاص في مكة المكرمة والمدينة من خلال كتاب العقد الثمين ما يلي ذكره:

" أوقاف شجاع بن محمد بن مظفر اليزدي(787هـ -1385م) والذي له عدة مآثر بمكة منها الرباط الذي اتجه باب الصفا وقفه على عشرة من الفقراء وله أوقاف عليه بمكة وكان المتولي لعمارته وشراء أوقافه الشيخ غياث الدين محمد بن إسحاق، وله أيضا خزانة كتب موقوفة بالحرم النبوي على ساكنه أفضل الصلاة والسلام وكتب موقوفة برباطه المذكور.²

"ومن الواقفين نجد أيضا شعيب بن يحيى بن احمد بن محفوظ بن عطية التميمي القيرواني الإسكندري (645هـ -1247م)،نزىل مكة المعروف بالزعفراني التاجر و لديه عدة أوقاف على الفقراء في مكة المكرمة. "

¹تقي الدين الفاسي، المصدر السابق، ج1،ص - ص122-124

²المصدر نفسه، ج5، ص ص3 4.

"ومن أصحاب المآثر صالح بن عباس بن محمد بن علي، ذكر الازرقى "ان صالحا هذا حفر بركا بمكة وبظاهرها ثم أمر أمير المؤمنين المأمون صالح بن العباس في سنة عشرة و مائتين أن يتخذله بركا في السوق خمسا ،لئلا يتعنى أهل أسفل مكة و الثانية واجيادين والوسط إلى بركة أم جعفر وأجرى عينا من بكة أم جعفر من فضل مائهاوكان صالح بن عباس لما فرغ منها لكب بوجوه الناس إليها فوقف عليها حين جرى الماء فيها ونحر عند كل بركة جزورا وقسم لحمها على الناس." ¹

"من الواقفين أيضا نجد عثمان بن علي(ت583هـ -1187م) الذي وقف مدرسة بمكة و التي تسمى مدرسة الأمير الزنجيلي وقفها سنة تسع وسبعين وخمسائة وتعرف اليوم بدار السلسلة ."

"يذكر لنا الفاسي العديد من أصحاب الأوقاف منهم عثمان بن قزل(ت 629هـ -1231م) الذي كانت له رغبة كبير في الخير حيث وقف أوقاف بالقاهرة وله بمكة وقف أظنه المكان المعروف بالقاد الحوامدة بقرب باب الحزورة، وهناك أيضا عيسى بن يحيى الريغي المغربي المالكي (ت827هـ -1423م) نزيل مكة ،كان خير متعبد معنتيا بالعلم نظرا وإفادة وله في النحو وغيره نباهة وكان كثير السعي في مصالح الفقراء، وجمعهم من الطرقات إلى المرستان المستنصري بالجانب الشامي من المسجد الحرام و ربما حمل الفقراء المنقطعين بعد الحج إلى مكة من منى و يحصب ، حاشية المطاف بالمسجد الحرام،ويقوم بما يجب في ذلك لمن يحمل الحصاء لهذا المحل ."²

"ومن هؤلاء أيضا علي بن أبي بكر بن عمران المكي العطار(ت801هـ -1398م) الذي كان ذا إملاءة وتسبب فيها واستفاد أملاكا بمكة و بشرا من وادي نخلة ، وشهد عليه بعد موته بوقفه لملك حسن من أملاكه بمكة وهي دار بأعلاها قريبا من المسعى وانه جعلها

¹تقي الدين الفاسي، المصدر السابق، ج6، ص ص13 27.

² المصدر نفسه ، ج6، ص - ص472- 37 .

رباطا للفقراء وسكنوها بعد ثبوت ذلك بحيث كان موته في سنة إحدى وثمانمائة في شوال أو ذي القعدة، ومن أصحاب المآثر في مكة علي بن داود بن يوسف بن عمر بن علي بن رسول، بمكة مدرسة حسنة مشرفة بالمسجد الحرام بالجانب اليماني منه، وقفها على الشافعية وأرباب وظائفها وذلك سنة تسع وثلاثين وسبعمائة ومن أعماله الجميلة بمكة عمارته لمولد النبي - عليه الصلاة والسلام - .¹ "

"من الذين وقفوا أيضا المتعبد السالك طريق الزهد والخلوة عمر بن مكين علي الخوزي أبو حفص الملقب بالسراج، الفقيه الشافعي صاحب الرباط الموقوف المشهور بمكة عند باب إبراهيم وله أيضا وقف الدار المعروفة بدار المؤذنين بسوق الليل وتاريخ وقفها في سنة سبعة عشر وستمائة بمكة وهي وقف على الصوفية الغرباء المجردين، ومنهم أيضا عمرو بن حمير بن عيد الحميد التباعي وهو من أعيان الفقهاء وعبادهم وزهادهم وله عدة كتب موقوفة منها كتاب "البيان" وهو من أهم الكتب في الفقه الشافعية وأوسعها بحيث يقع في نحو عشرة مجلدات²، وإضافة لهؤلاء نجد قاسم بن أبي الغيث بن احمد بن عثمان العبسي الذي عمّر دار بمكة ووقفها مع دور له بعدن وزبيد على أولاد له صغار³."

"منا أصحاب السيرة الطيبة و من عمال الخير في الدنيا أبو بكر بن احمد بن محمد بن أبي بكر بن العاقل السلامي المكي الصفتي الذي له رباط موقوف للرحال والنساء في مكة ، وأبو القاسم إبراهيم بن الحسين الفارسي له وقف رباط بمكة سنة تسع وعشرون وخمسمائة⁴، وهناك أيضا أبو القاسم بن كلاله الطيبي صاحب الرباط بالمسعى وقفه سنة أربع وأربعين وستمائة على الفقراء"⁵ "

¹ تقي الدين الفاسي، المصدر السابق، ج6، ص - ص 147-158.

² المصدر نفسه ، ج6، ص - ص 363-372.

³ المصدر نفسه، ج7، ص 27.

⁴ المصدر نفسه، ج8، ص ص 11-12.

⁵ المصدر نفسه، ج8، ص - ص 100-140.

الفصل الثالث: الأوقاف من خلال كتاب العقد الثمين

ويتجلى لنا من كل ما ذكرناه أن أوقاف المغاربة تخطت المسافات البعيدة وصولاً إلى بلاد المشرق، وأصبحت تساهم في ازدهار الحضارة العربية الإسلامية خاصة في مجالها العلمي بحيث أننا نجد معظم أوقافهم تمثلت في وقف الكتب والوقف على طلاب العلم.

خاتمة

خاتمة:

خاتمة لموضوع البحث يظهر لنا أن الروح الدينية لدى المسلمين عندما كان الإسلام مسيطرا على أذهان الناس ونابضا بالحياة ساهمت في توزيع الأنشطة الوقفية من اجل تطوير مجتمعهم فاننشئوا بأموال الأوقاف الكتاتيب والمدارس والمساجد.

إن تعدد المدارس وظهور عدد كبير من العلماء في مختلف التخصصات قد اعتمد كليا على الأموال الوقفية، إذ لم يكن هناك وزارة تعليم أو تخصص الدولة لها ميزانية بل ان اغلب الفقهاء المسلمين ترعرعوا ونشئوا على ما وضع من أموال الوقف تحت تصرفهم وسهل لهم حياة التطور ليس في علوم الشريعة فحسب وإنما اندمجوا في كل الفنون المعرفية، التي يمكن ان نتصورها في زمانهم، كما أوقف المسلمون العديد من الأوقاف على المكتبات وبذلك ساهموا في تشعب المعرفة وتطويرها، ولولا هذه الأوقاف التي تنافي فيها المسلمون مشرقا ومغربا لما وجدت مراكز العلم من مساجد ومدارس ومكتبات التي أثمرت علما غزيرا أضاء العالم الإسلامي بل سطع نوره على العالم اجمع.

ساهمت الأوقاف في نشر الكتاب العربي الإسلامي على نطاق واسع في وقت كانت الطباعة غير معروفة لبني الإنسان وإن كانت عملية استنساخ الكتب تجري على أيدي النساخ يدويا الذين تخصصوا في هذا المجال في ديار الإسلام، غير أن الإنفاق عليهم وعلى معيشتهم واحتياجاتهم، كان في الغالب مما يرد من الواقفين من أموال التي خصصت لدور العلم وخزائن الكتب، وفي الكثير من الأزمنة نجد أن الوقف هو المصدر الرئيسي للتعليم وذلك من خلال الأعمال الحسنة التي كان يقوم بها بعض العلماء والأمراء من وقفهم للكتب والأموال للمحافظة عليها من التلف ورجاء للأجر، فكانوا يقفونها ليستفيد منها طلبة العلم .

لقد شجعت أموال الأوقاف العلماء والطلاب على الإنتاج العلمي والفهمي وتنمية قدراتهم العلمية ذلك من خلال ما كانوا يتقاضونه من رواتب ومنح تضمن لهم الحياة الكريمة للمواصلة في درب العلم.

الوقف من الأعمال الجزيلة التي حث الإسلام على فعلها لأثاره الطيبة والمستمرة في الدنيا والآخرة ففي الآخرة الثواب الجزيل وفي الدنيا نتائجه الخيرة والملموسة في جميع مجالات الحياة عامة وفي نشر التعليم والثقافة خاصة.

مثل كافة أبناء الأمة الإسلامية في مختلف أصقاع الأرض ،كانت للمغاربة ومنذ فترة باكرة من تاريخهم في كنف الإسلام ،عناية ملحوظة بهذه السنة النبوية الرشيدة إلى وهي الوقف وذلك من خلال ما دأبوا عليه من التصدق به من نقد وعقار تجري منافعها فيما يسبلونه عليها من وجوه الخير المتعددة.

تعدى سكان بلاد المغرب بسنة الوقف حدود مجتمعهم ينشدون التقرب إلى الله في مختلف الأفاق والمجالات ،فوجد أنهم أوقفوا على البلاد الحجازية وخاصة مكة والمدينة المنورة.

ومن هنا نرى أن نقترح عدة أمور تساهم في حل بعض المشكلات وإحياء حضارة الأمة:

وجوب الحرص على إحياء الوقف لما له من صدى على العباد في الدنيا والآخرة، حيث يمكن استغلال أموال الأوقاف في حل مشكلات المجتمع الإسلامي مثل مساعدة الفقراء والمساكين وتلبية احتياجاتهم و خلق فرص عمل لهم تساعدهم على كسب قوت عيشهم.

إن الثمرة الأولى للإيمان هي العمل الصالح لان المهمة التي أحيطت بالإنسان في هذه الأرض هو العمل الصالح وهو ثمن الجنة والأدلة لا تعد ولا تحصى في القرآن والسنة النبوية، والشيء الذي يندم عليه الإنسان عند موته هو العمل الصالح وقيمة هذا الأخير باتساع رقعة وامتداد أمده وعمق تأثيره أي أن العمل المستمر بعد وفاة الإنسان سيبقى يكتب على صحيفته إلى ابد الأبدين لذلك وجب على الإنسان البحث عن هذا العمل الذي يستمر بعد موته.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

القران الكريم.

أولاً: المصادر

- 1- أحمد بابا بن احمد بن احمد بن عمر التكروري التتبكتي (ت1036-1627م)،نيل الإبتهاج بتطريز الديباج،تقديم وإشراف،عبد الله الهرامة،منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ط1، طرابلس 1989.
- 2- أحمد بن داود بن وتند الدينوري (ت1490/896م)،الأخبار الطوال، تحقيق،عبد المنعم عامر،مراجعة،جمال الدين شيال،دار إحياء الكتب العربية، ط1،القاهرة،1960.
- 3- أحمد بن محمد الصاوي (ت1761/1175م)،بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير لسيدي أحمد الدردير،تحقيق ،محمد عبد السلام شاهين،دار الكتب العلمية ، ط1،بيروت،1990.
- 4- أحمد بن شعيب النسائي(ت303هـ/915م)،سنن النسائي، تحقيق،حسن عبد المنعم شلبي،مؤسسة الرسالة،ج1،ط1، بيروت، 2001.
- 5- تقي الدين ابو الطيب الفاسي(ت1428/832م)،العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق، محمد حامد الفيقي، مؤسسة الرسالة ، ط2، بيروت،1987.
- 6- تقي الدين ابو الطيب الفاسي(ت1428/832م)، الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة،تحقيق، علي عمر،مكتبة الثقافة الدينية،ط1، بيروت، 2001.
- 7- جمال الدين السيوطي (ت1559/967م)،طبقات الحفاظ، تحقيق، لجنة من كبار العلماء بإشراف الناشر،دار الكتب العلمية ، ط1، بيروت،1983.

8- جمال الدين السيوطي (ت711هـ/1311م)، لسان العرب، نسقه وعلق عليه ووضع
فهارسه، علي مشيري، دار صادر، ط1، بيروت، 1990.

9- شمس الدين الخطيب الشربيني (ت1569/977م)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ
المنهاج، تحقيق، علي محمد معوض، عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب
العلمية، ط1، مصر، 1994.

10- شمس الدين السخاوي (ت1496/902م)، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل
التاريخ، تحقيق، فرانز روزنتال، تر، صالح احمد علي، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1986.

11- شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمان بن محمد بن ابي بكر بن عثمان
السخاوي (ت1496/902م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، دط، بيروت، دت.

12- عبد الرحمان بن الكمال أبي بكر محمد سابق الدين، الاسيوطي (ت911هـ-1505م)،
طبقات المفسرين، نسقه وعلق عليه و وضع فهارسه، علي المشيري، دار الإحياء للتراث العربي ،
ط1، بيروت، 1988.

13- عبد الرحمان ابن خلدون (ت808هـ/1406م)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر
ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق، علي شحاتة، سهيل زكار، دار الفكر،
ط1، بيروت، 2001.

14- عبد الرحمان بن محمد السجلماسي (ت1175هـ/1761م)، إتحاف الناس بأخبار
حاضرة مكناس لابن زيدان، تحقيق، علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، القاهرة، 2008.

15- عبد الله بن عبد الرحمان بن الفضل بهرام بن عبد الصمد الدارمي (ت 255 هـ/868م)،
سنن الدارمي، تحقيق، حسين سليم الدارتي، دار المغني، ط1، القاهرة، 2000.

16- عبد الله بن محمد ابن فرحون (ت1367/769م)، نصيحة المشاور وتغذية
المجاور، تحقيق، حسين محمد علي شكري، دار الأرقم، ط1، القاهرة، 2000.

- 17- عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت620هـ/1223م)، المفتي، تحقيق، عبد الله بن عبد المحسن، عبد الفتاح حلو، دار الكتاب العربي، دط، مصر، 1972.
- 18- علي بن محمد بن حبيب أبو الحسن الماوردي (ت974هـ/1058م)، الحاوي الكبير، تحقيق، علي بن معوض، عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1994.
- 19- عمر بن فهد الهاشمي (ت885هـ/1480م)، الدر الكمين بذيل العقد الثمين، تحقيق، عبد الملك بن دهيش، دار خضر، ط1، بيروت، 2000.
- 20- المنصور بن يونس بن صلاح الدين بن الحسن بن أحمد بن علي بن إدريس، البهوتي (ت1051هـ-1641م)، كشف القناع عن متن الإقناع، راجعه وعلق عليه، هلال مصيلحي، مصطفى هلال، دط، دار الفكر، دت.
- 21- محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ/870م)، صحيح البخاري، تحقيق، قاسم الشماعي الرفاعي، كتاب الشروط، باب الشرط، دار الفكر، ط1، بيروت، 1987.
- 22- محمد بن عيسى بن سوره بن موسى بن الضحاك الترميذي (ت279/892م)، سنن الترميذي، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الأحكام، باب الوقف، دار الفكر، دط، بيروت، دت.
- 23- محمد بن القاسم الرصاع (ت620هـ/1223م)، شرح حدود بن عرفة، تحقيق، محمد أبو جفان، الظاهر المعموري، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1993.
- 24- محمد بن محمد الشوكاني (ت1250/1834م)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار الكتاب الإسلامي، دط، القاهرة، دت.
- 25- محمد بن احمد الأنصاري القرطبي (ت671هـ/1272م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 2006.

26- يوسف بن الحسن بن عبد الهادي ابن المبرد(ت909هـ/1503م)،مختصر المرام في فضائل الزبير بن العوام، تحقيق،أبو المنذر الأزهرى، صالح محمد بن عبد الفتاح بن عبد الخالق،دار الطائف، ط1،الكويت،2013.

ثانياً: المراجع

- الكتب:

- 1- السيد سابق، فقه السنة، دار الكتاب العربي، ط4، بيروت،1985.
- 2- سليمان بن عبد الله بن حمود ابو الخيل، الوقف وأثره في تنمية موارد الجامعات،الإدارة العامة للثقافة والنشر، ط1، الرياض،2004.
- 3- عبد الملك احمد السيد، الدور الاجتماعي للوقف، دار الفكر،ط1،بيروت،2002.
- 4- محمد الحبيب الهيلة، التاريخ والمؤرخون بمكة من القرن الثالث هجري إلى القرن الثالث عشر هجري"جمع وعرض وتعريف"، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ط1، مكة المكرمة، 2004.
- 5- منصور سليم، الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت،2004.

- الموسوعات:

- 1- مجموعة من العلماء والباحثين ،الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ط2، الرياض،1999.

- الرسائل الجامعية:

- 1- خلود عبد الباقي البدنة، الأسرة العلمية في مكة المكرمة وأثرها على الحياة العلمية خلال العصر المملوكي (648هـ/923هـ)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي، إشراف، ضيف الله بن يحيى الزهراني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2004.

فهرس الاعلام

والاماكن

الفهارس

1- فهرس الاعلام:

-الصفحة:

-الاسم:

-أ-

ص25.	- الأزرقى
ص16-30.	- أحمد بن علي
ص18.	- أم الحين فاطمة
ص19.	- الإمام القرطبي
ص18.	- ابراهيم بن فرحون
ص31.	- إبراهيم التلمساني
ص16.	- إدريس الأول

-ب-

ص10.	- أبا بكر
ص18.	- البلقيني

-ت-

ص16،17،18،19،20،21،25،26،28،31.

- تقي الدين الفاسي

-ج-

- جابر ص 10.

-ح-

- الحسن بن علي ص 16، 17.

- أبا الحسن المريني ص 29

-خ-

- خديجة ابنة السلطان ص 19.

-د-

- الدهقلي ص 19.

-ر-

- عبد الرحمان بن خير ص 18.

-ز-

- الزبير بن العوام ص 10، 13.

- بن أبي زيد المالكي ص 18.

- الزين العراقي ص 19.

-س-

- سعاد بنت القاضي ص 17.

- السخاوي ص25.

-ش-

- الشافعي ص10.

-شهاب الدين الحراري ص18.

-شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر ص25.

-ظ-

- بن ظهيرة القريشي ص25.

-ع-

- بن عرفة ص08.

- بن عمر ص09.

-عثمان ص10.

-عمر بن العاص ص10.

-عمر بن الخطاب ص14.

-علي بن أبي الكرم الشولي ص20.

- أبو عبد الله ص16.

- أبو عبد الله الونوغي ص18.

- العراقي ص18.

- بن عياش الدمشقي ص19.

- عبد الرحيم العراقي ص25.

- العسقلاني ص25.

- أبو العباس احمد بن علي ص30.

- عبد الله محمد بن بن محمد القرناطي ص30.

-ف-

- فاطمة ص10.

- الفاسي ص26،27،28.

- بن فهد الهاشمي ص25.

- فؤاد سيد ص26.

-ك-

- كمال الدين القسطلاني ص20.

-م-

- محمد ص11.

- الماوردي ص11.

- محمد حامد الفيقي ص26.

- محمد بن عبد الله ص30.

- المقرئ ص20.

- محمد الطيب ص26.

-ن-

- النوي ص09.

-ه-

- أبي هريرة ص08.

- الهيثمي ص18.

-ي-

- أبا يعقوب المريني ص29.

2- فهرس الأماكن:

- الاسم: - الصفحة:

- أ -

- أصبهان ص27.

- أم القرى ص26.

- الإسكندرية ص18.

- ب -

- بيروت ص26.

- بئر رومة ص14.

- بغداد ص27.

- ح -

- الحجاز ص20,28.

- خ -

- خيبر ص09.

- د -

- دمشق ص18,19,28.

- الدولة الادريسة ص16.

ص 28.	- الدولة العلوية
	-ر-
ص 18.	-ا لرملة
	-س-
ص 16.	- سبتة
	-ش-
ص 27، 28.	- الشام
	-ط-
ص 28.	- الطائف
	-غ-
ص 18، 19.	- غزة
	-ف-
ص 16.	- فاس
	-ق-
ص 25، 19، 18.	- القاهرة
ص 16.	-القرافة
	-ك-

ص 20.	- الكعبة
-م-	
ص 17، 18، 20.	- المدينة المنورة
ص 18، 19، 28.	- المسجد الحرام
ص 28.	- المشرق
ص 20.	- المصلاة
ص 27.	- مصر
ص 16، 28.	- المغرب
ص 16، 17، 18، 19، 20، 21، 24، 25، 27، 28.	- مكة
-ن-	
ص 18.	- نابلس
-ي-	
ص 18، 19.	- اليمن

فهرس

الموضوعات

فهرس الموضوعات:

البيان	الصفحة
إهداء	
الشكر	
مقدمة	أ- د
الفصل الأول: تعريف الوقف ودليل مشروعيته	06- 15
1- تعريف الوقف	07
2- مشروعية الوقف	08
3- فائدة الوقف	10
4- شروط الوقف	11
5- أنواع الوقف	13
الفصل الثاني: شخصية تقي الدين الفاسي	16-22
1- تعريف الفاسي	16
2- المولد والنشأة	17
3- حياته العلمية	18
4- وفاته	20
5- مؤلفاته	21
الفصل الثالث: الأوقاف من خلال كتاب العقد الثمين	23-30
1- نسبة الكتاب للمؤلف	24
2- التعريف بالكتاب	25
3- وصف الكتاب	26
4- منهج الفاسي	27
5- أوقاف المغاربة بالحجاز	28
خاتمة	31
قائمة المصادر والمراجع	34
الفهارس	50

